

## وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١١٢٢ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/١٩

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨)

بمساحة ١٠,٨٢ فدان بما يعادل ٤٥٤٨٠,٩٣ م٢

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

المخصصة للسادة شركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى

**Torec Developments**

لإقامة نشاط عمراني متكامل

## وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزاري رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ و لاحته التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكورة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغاء تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقدير وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تعديل النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكورة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على الأراضى الملغى تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى بالحزام الأخضر والبالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فدانًا بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فدانًا شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر واشتملت تلك الضوابط ببناتها العاشر على الاشتراطات البناءية لمشروعات التخطيط والت分区 بأراضى الحزام الأخضر ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٧٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٦ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (حصة الهيئة من القطعة رقم ٨) بحوض (١) بمساحة ١١ فدانًا بمنطقة الحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لصالح شركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى لإقامة مشروع عمرانى منكامل وفقاً للضوابط الواردة تفصيلاً بالقرار ؛

وعلى محضر الاستلام لقطعة الأرض عاليه المحرر بتاريخ ٢٠٢٣/٧/١٦ وبمساحة إجمالية مقدارها ٤٥٤٨٠,٩٣ م<sup>٢</sup> ؛

وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٣ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وشركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى ؛

وعلى الطلب المقدم من وحدة الاستشارات والتصميمات الهندسية بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة مفوضاً عن الشركة المخصوص لها قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٧٤٦٧) بتاريخ ٢٢/١١/٢٠٢٣ لاستصدار القرار الوزاري الماثل :

و على الإفادة بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط والتقسيم للمشروع الواردہ إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٩٩٢٢) بتاريخ ١٢/٥/٢٠٢٣ :

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤٢٠٩٢٤) بتاريخ ٢٠٢٣/١٢/٥ المرفق به لوحات المشروع بعد المراجعة والاعتماد والإفادة بكامل موقف المشروع؛

و على جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات  
و الادارات المختصة بالبيئة ؟

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة شركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى Torec Developments باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٠,٨٢ فدان بما يعادل ٤٥٤٨٠,٩٣ م٢ الواقع بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة نشاط عمرانى متكامل ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاتهته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم ١٢٩ بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٧٧) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٦ :

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ١٢/١٢/٢٠٢٣ والمنتهية بطلب استصدار القرار الوزاري المعروض ؛

### **قسرر :**

**مادة ١** - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٨) بمساحة ١٠,٨٢ فدان بما يعادل ٢٤٥٤٨٠,٩٣ م٢م (خمسة وأربعون ألفاً وأربعين وثمانون متراً مربعاً و ١٠٠/٩٣) من المتر المربع) الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة لشركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى Torec Developments لإقامة نشاط عمرانى متكامل ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٠٢٣/٩/٣ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

**مادة ٢** - تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المنبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

**مادة ٣** - تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بكافة الضوابط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٣ وطبقاً للقواعد .

**مادة ٤** - تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بالتعهد المقدم منها بسداد العلاوة المستحقة نظير تدريم مناطق الخدمات (٢٠١) من الخارج طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسدير ، وفي حالة عدم السداد تعتبر الموافقة الفنية على التدريم من الخارج كأن لم تكن .

**مادة ٥** - تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع خلال ثلاث سنوات تبدأ من تاريخ صدور هذا القرار طبقاً لما ورد بالبند الثامن من عقد البيع الابتدائي المؤرخ الابتدائي المؤرخ ٢٠٢٣/٩/٣

**مادة ٦-** تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

**مادة ٧-** تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقام والمساحة المتعاقدة عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

**مادة ٨-** تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولاته التنفيذية ولا يتم استخراج التراخيص إلا بعد سداد المستحقات التي حل موعد سدادها .

**مادة ٩-** تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص لها الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني للمشروع ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

**مادة ١٠-** تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

**مادة ١١-** تلتزم الشركة المخصصة لها قطعة الأرض باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

**مادة ١٢** - تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

**مادة ١٣** - تلتزم الشركة المخصوص لها قطعة الأرض باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

**مادة ١٤** - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

**أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار**

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية  
الإسكندرية ٢٠٢٤

### الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

الصادر باعتماد التخطيط والتقسيم لقطعة الأرض رقم (٨)

بمساحة ٤٥٤٨٠,٩٣ م٢ بما يعادل ١٠,٨٢ فدان

الواقعة بالحوض رقم (١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر

والمخصصة للسادة شركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى

لإقامة نشاط عمرانى متكامل

#### مساحة المشروع :

إجمالي مساحة المشروع ٤٥٤٨٠,٩٣ م٢ أى ما يعادل ١٠,٨٢ فدان .

#### مكونات المشروع :

١ - الأرضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ١٦٧٥٢,٩٥ م٢ أى ما يعادل ٣,٩٨٩ فدان وتمثل نسبة (٣٦,٨٣٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٥٤٣٤ م٢ وتمثل نسبة (١١,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٢ - الأرضى المخصصة للاستعمال الخدمى بمساحة ٦٨١٦,١٤ م٢ أى ما يعادل ١,٦٢ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٨٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٣٨٢,١٤ م٢ وتمثل نسبة (٣,٠٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣ - الأرضى المخصصة للطرق الداخلية وانتظار السيارات بمساحة ١١٠٣,٦٢ م٢ أى ما يعادل ٢,٦٢ فدان وتمثل نسبة (٢٤,١٩٤٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٤ - الأرضى المخصصة للطرق الخارجية بمساحة ٤٥٩,٧٢ م٢ أى ما يعادل ١,٠٩ فدان وتمثل نسبة (١٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٥ - الأرضى المخصصة للمناطق الخضراء والمرات بمساحة ٦٣٤٢,٥ م٢ أى ما يعادل ١,٥١ فدان وتمثل نسبة (١٣,٩٤٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٦ - الأرضى المخصصة لغرف الأمن بمساحة (F.P) ٦٦ م٢ أى ما يعادل ٠,٠٠١ فدان وتمثل نسبة (٠,٠١٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

**المساحة المخصصة للإسكان :**

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنتى بمساحة ١٦٧٥٢,٩٥ م٢ أي ما يعادل ٣,٩٨٩ فدان وتمثل نسبة (٣٦,٨٣٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢٥٤٣٤ م٢ وتمثل نسبة (١١,٩٥٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأراضي التالى :

| رقم القطعة | مساحة القطعة (م٢) | مساحة الأرض (م٢) | مساحة الدور | النسبة البنائية لقطعة الأرض (%) | النموذج         | عدد الوحدات | الارتفاع  | إجمالي (م٢) B.U.A |
|------------|-------------------|------------------|-------------|---------------------------------|-----------------|-------------|-----------|-------------------|
| ١          | ٥٨٥,٤٢            | ١٤٤,٠٠           | ١٤٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلا منفصلة     | ١           | أرض + أول | ٢٨٨               |
| ٢          | ٥٨٤,٠٣            | ١٤٤,٠٠           | ١٤٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلا منفصلة     | ١           |           | ٢٨٨               |
| ٣          | ٥٨٤,٠٣            | ١٤٤,٠٠           | ١٤٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلا منفصلة     | ١           |           | ٢٨٨               |
| ٤          | ٥٨٢,٠٩            | ١٤٤,٠٠           | ١٤٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلا منفصلة     | ١           |           | ٢٨٨               |
| ٥          | ٥٧١,٩٤            | ١٤٤,٠٠           | ١٤٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلا منفصلة     | ١           |           | ٢٨٨               |
| ٦          | ٧٤٥,٧١            | ١٩٩,٠٠           | ١٩٩,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات شبه متصلة | ٢           |           | ٣٩٨               |
| ٧          | ٥٣٦,٣٦            | ١٩٩,٠٠           | ١٩٩,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات شبه متصلة | ٢           |           | ٣٩٨               |
| ٨          | ٨٠٥,٦١            | ١٩٩,٠٠           | ١٩٩,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات شبه متصلة | ٢           |           | ٣٩٨               |
| ٩          | ٨٠٥,٦١            | ١٩٩,٠٠           | ١٩٩,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات شبه متصلة | ٢           |           | ٣٩٨               |
| ١٠         | ٥٣٦,٣٦            | ١٩٩,٠٠           | ١٩٩,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات شبه متصلة | ٢           |           | ٣٩٨               |
| ١١         | ٧٤٥,٧١            | ١٩٩,٠٠           | ١٩٩,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات شبه متصلة | ٢           |           | ٣٩٨               |
| ١٢         | ١٥٩٢,٥٩           | ٥٩٤,٠٠           | ٥٩٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات متصلة     | ٦           |           | ١١٨٨              |
| ١٣         | ١٠٥٤,٦٠           | ٥٩٤,٠٠           | ٥٩٤,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات متصلة     | ٦           |           | ١١٨٨              |
| ١٤         | ١١٣٠,٧٧           | ٣٩٦,٠٠           | ٣٩٦,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات متصلة     | ٤           |           | ٧٩٢               |
| ١٥         | ١١٣٠,٧٧           | ٣٩٦,٠٠           | ٣٩٦,٠٠      | ١٠٠٪                            | فيلات متصلة     | ٤           |           | ٧٩٢               |

| رقم القطعة | مساحة القطعة (م٢) | مساحة الأرض (م٢) | النسبة البنائية لقطعة الأرض (%) | النوع       | عدد الوحدات | الارتفاع                         | إجمالي (B.U.A) (م٢) |
|------------|-------------------|------------------|---------------------------------|-------------|-------------|----------------------------------|---------------------|
| ١٦         | ٤١٢,٨٤            | ٣٠٨,٠٠           | ٣٣٤                             | فيلا متصلبة | ٥           | أرضي + أول + جزء من الدور الثاني | ٩٢٤                 |
| ١٧         | ٧٨٤,١٨            | ٣٠٨,٠٠           | ٣٣٩                             | فيلا متصلبة | ٥           |                                  | ٩٢٤                 |
| ١٨         | ٨٦٨,٣١            | ٣٠٨,٠٠           | ٣٣٥                             | فيلا متصلبة | ٥           |                                  | ٩٢٤                 |
| ١٩         | ٧٨٤,١٨            | ٣٠٨,٠٠           | ٣٣٩                             | فيلا متصلبة | ٥           |                                  | ٩٢٤                 |
| ٢٠         | ٤١٢,٨٤            | ٣٠٨,٠٠           | ٣٣٤                             | فيلا متصلبة | ٥           |                                  | ٩٢٤                 |
| الاجمالي   | ١٦٧٥٢,٩٥          | ٥٤٣١,٠٠          |                                 |             | ٦٢          |                                  | ١٢٤٠٨               |
| النسبة     | ٥٣٦,٨٣٥           | ٣١١,٩٥           |                                 |             |             |                                  | %٧٧,٢٤٢             |

### الاشتراطات البنائية :

#### أولاً - مناطق الإسكان :

- (أ) نسبة الأراضي المخصصة للإسكان لا تزيد على (٥٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
- (ب) لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥٪) من إجمالي مساحة المشروع (إسكان + خدمات) .
- (ج) لا تزيد النسبة البنائية داخل قطعة الأرض السكنية على (٤٠٪) للفيلات المنفصلة ، و (٤٥٪) للفيلات المتصلبة وشبها المتصلة وبما لا يتجاوز في الإجمالي النسبة البنائية المقررة للمشروع (١٥٪) .
- (د) الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان (أرضي + أول) وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوات المسلحة .
- (هـ) تم تطبيق نظام الحجوم على المنطقة السكنية بالمشروع عن طريق زيادة عدد الأنوار لتصبح (أرضي + أول + جزء من الدور الثاني) بدلاً من (أرضي + أول) وبذات معامل الاستغلال الأصلي لقطعة الأرض .
- (و) تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ بزيادة معامل الاستغلال للنشاط السكنى بنسبة (١٠٪) من معامل الاستغلال الأصلى ووفقاً للشروط الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة .

(ز) يسمح بإقامة مراافق خدمات بدور السطح (٢٥٪ من مسطح الدور الأرضي) بما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوات المسلحة بالمنطقة .

(ح) لا تزيد أطوال блوكات المخصصة للاستعمال السكني (قطع أراضي) على ٢٥٠ م مقيمة من محور البلوك وفي حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠ م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٤ م) و تكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على ١٥٠ م وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

(ط) المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦ م كحد أدنى .

(ى) الردود بقطع الأرضي السكني الفيلات بكافة أنواعها : ٤ م أمامي - ٣ م جانبي - ٦ م خلفي - وفي حالة أن طول واجهة القطعة أقل من ٢٢,٥ م فيمكن أن يصل الردود ٢,٥ م من جانب واحد فقط ، أو من الجانبين حال إقامة بدروم أو توفير أماكن انتظار سطحية داخل أرض المشروع .

(ك) يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكينة يستخدم بالأشرطة المصحح بها .

(ل) يتم ترك ردود ٦ م كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل الموقع العطلة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

(م) يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

(ن) يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة على ٢م٩ وبارتفاع أرضي فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

(س) الكثافة السكينة المسموح بها للمشروع ٤٥ شخصاً / فدان والكثافة السكانية المحققة ٢٥ شخصاً / فدان .

#### ثانياً - مناطق الخدمات :

الأراضي المخصصة للاستعمال الخدمي بمساحة ٢٦٨١٦,١٤ م٢ أي ما يعادل ١,٦٢ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٨٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، بإجمالي مساحة مبنية بالدور الأرضي (F.P) ٢١٣٨٢,١٤ م٢ وتمثل نسبة (٣,٠٣٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

الأراضي المخصصة لغرف الأمن بمساحة (F.P) ٢٦ أى ما يعادل ١,٠٠٠ فدان وتمثل نسبة (٣٠,٠٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع وطبقاً للجدول التالي :

| الرود                | الارتفاعات | الاشتراطات البنائية | مساحة الأرض | إجمالي مساحة م² الدور الأرضي |         | منطقة الخدمات                             |
|----------------------|------------|---------------------|-------------|------------------------------|---------|---|
|                      |            |                     |             | القطن                        | م²      |   |
| ٦م من جميع الاتجاهات | أول        | بدروم + أرضي        | % ٢٠,٠٠     | ٠,٨٠٦                        | ٣٣٨٩,٦٠ | ٦٧٧,٩٢<br>خدمة رقم (١)<br>(تجاري - إداري) |
|                      |            | أرضي فقط            | % ٢٠,٥٥     | ٠,٨١٥                        | ٣٤٢٦,٥٤ | ٧٠٤,٢٢<br>خدمة رقم (٢)<br>(تجاري - إداري) |
|                      |            | غرفة أمن            | عدد (١)     | ٠,٠٠١٤                       | ٦,٠     | ٦,٠<br>غرفة أمن                           |
|                      |            |                     |             | ١,٦٢٣                        | ٦٨٢٢,١٤ | ١٣٨٨,١٤<br>الإجمالي                       |

#### الاشتراطات البنائية لمناطق الخدمات :

يتم ترك مسافة لا تقل عن ٦ م بين حد الأراضي السكنية وأراضي الخدمات .

يتم توفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصري للجرارات وتعديلاته .

تنعهد الشركة المالكة بسداد العلاوة المستحقة نظير تقديم خدمات مناطق الخدمات

رقم (١ و ٢) من الخارج طبقاً لما تسفر عنه اللجان المختصة بالتسعيير بالهيئة .

يتم الالتزام بالاشتراطات البنائية (نسبة بنائية - ارتفاع - رود) لكل نشاط طبقاً

للاشتراطات المعمول بها بالمشروعات الاستثمارية بالهيئة لكل نشاط على حدة .

يسمح بعمل غرف خدمات بدور السطح لا يزيد مساحتها على (٪٢٠)

(١٠٪ مغلق + ١٠٪ مظللات) وذلك من مساحت الدور الأرضي وبما لا يتجاوز قيد الارتفاع .

تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ بزيادة معامل

الاستغلال للنشاط الخدمي بنسبة ١٠٪ من معامل الاستغلال الأصلي وكذا زيادة أرض

الخدمات لتصبح بنسبة (١٥٪) بدلاً من (١٢٪) ووفقاً للشروط الواردة بقرار مجلس

إدارة الهيئة .

**جدول المساحات المبنية للدور الأرضي على مستوى المشروع :**

| النسبة المئوية من إجمالي مساحة الأرض | المساحة بالفدان | المساحة المبنية F.P | الاستعمال             |
|--------------------------------------|-----------------|---------------------|-----------------------|
| %١١,٩٥                               | ١,٢٩٤           | ٥٤٣٤,٠٠٠            | سكنى                  |
| %٣,٠٣                                | ٠,٣٢٩           | ١٣٨٢,١٤٠            | خدمات (تجاري - إداري) |
| %٠,٠١٣                               | ٠,٠٠١           | ٦,٠٠٠               | غرفة أمن              |
| %١٥,٠٠                               | ١,٦٢٤           | ٦٨٢٢,١٤٠            | الإجمالي              |

**بيان بأرصدة المشروع السكنية والخدمية :**

| النسبة | المسموح به بعد إضافة<br>الـ (١٠٪) طبقاً لموافر | مساحة المشروع (عمرانى متكملاً)         |
|--------|--|--|
|        | ٤٥٤٨٠,٩٣                                       | إجمالي الـ B.U.A للنشاط السكنى والخدمى |
| %٣٣    | ١٥٠٠٨,٧١                                       | إجمالي الـ F.P للنشاط السكنى والخدمى   |
| %١٥    | ٦٨٢٢,١٤  | <b>أولاً - المنطقة السكنية :</b>       |
|        |  | إجمالي الـ B.U.A للنشاط السكنى         |
|        |  | إجمالي الـ F.P للنشاط السكنى           |
|        |  | <b>ثانياً - المنطقة الخدمية :</b>      |
|        |  | إجمالي الـ B.U.A للنشاط الخدمى         |
|        |  | إجمالي الـ F.P للنشاط الخدمى           |

### الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني السكنية (أرضي + أول) ويسمح بإقامة دور بدور بدون مسؤولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأشطحة المصرح بها بدور البدورمات .
- ٢- تلتزم الشركة المالكة بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع لمنطقة .
- ٣- تم تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم ١٨٠ لسنة ٢٠٢٣ بشأن الحواجز والتيسيرات الممتوحة لشركات الاستثمار العقاري .
- ٤- النسبة البنائية المسموح بها لكامل المشروع لا تزيد على (١٥٪) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٥- لا يجوز إقامة آية منشآت في مناطق الردود .
- ٦- مراقب الخدمات بدور السطح للمباني السكنية : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلام والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعها على (٢٥٪) من المساحة المبنية بالدور الأرضي ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٧- تلتزم شركة التعمير للتطوير العقاري - الأولى بالقيام بالآتي :  
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمباني على نفقتها ، وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها على نفقتها الخاصة .  
تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .  
تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .  
اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم فى الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة للاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان باعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً للتفاصيل التى سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين مياه للحالات الطارئة (حريق وخلافه) .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية واشتراطات الكود المصرى للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحى واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية فى هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمياه بالمشروع.

تنفيذ شبكات منفصلة للرى باستخدام المياه المعالجة أو المتأحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب فى أعمال الرى .

تنفيذ شبكات صرف زراعى للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الحتاج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعى و بما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

-٨- تلتزم الشركة بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والتراخيص الصادر للمبنى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الجمعية المعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

-٩- تلتزم الشركة بالبرنامج الزمنى المقدم منها والمعتمد من الهيئة .

-١٠- يتم الالتزام بتوفير موقف انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

-١١- تلتزم الشركة بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ، وتعديلاتها .


- ١٢ - يتم الالتزام بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموقعة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- ١٣ - يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

طرف ثان  
عن الشركة  
(إمضاء)


طرف أول  
معاون وزير الإسكان  
نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط  
والمشروعات

د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى

العدد ١٢، عزاء رحيم ١٤٥٤



nisi



گلزاری از  
TURBO DEVELOP

$$x_1 = x_2 = \dots = x_n = 1$$

ANSWER

Digitized by srujanika@gmail.com

سی ایم دویں سال

Digitized by srujanika@gmail.com

卷之三

卷之三

April 1945  
of English and Irish

• 2000 • 10 • 10

جامعة طيبة الالكترونية

